

المجلس (58) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد يقول الامام الحافظ ابو عبد الله ابن مازن التزويري رحمة الله تعالى يقول في سنن بعض ما جاء - [00:00:00](#)

بالاستماع للخطبة والانصات لها قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا شباب ابن سواد عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام

[00:00:17](#)

يخطب فقد لغوت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابن ماجد رحمة الله تعالى باب في الاستماع للخطبة والانصات لها - [00:00:41](#)

الاجتماع الخطبة مطلوب ولا يتسلط للانسان عنها بشيء ما بالكلام ولا بغيره وكذلك ايضا لا يحدث احدا ولا يأمر احدا ولو كان معروفا وانما عليه ان يستمع وينصت اذا رأى خللا او نقصا في احد - [00:01:01](#)

ورد ان يبين بيته له فيبينه له بعد ذلك اما في حال الخطبة فليس هناك الا انصاف لها والاتجاه اليها والاقبال عليها وعدم حصول اي يسأل عنها سواء كان من الاقوال او الافعال - [00:01:29](#)

الذى ورد ابن ماجة رحمة الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قمت لصاحبك انصت واليوم يخطب فقد موت اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب فقد لغوت. وهذا يدل على ان الانسان يعني ليس امامه الا السكوت.

[00:01:50](#) والوسط او الانصات

بالاستماع للخطبة وعدم الانشغال عنها باي شاغ وان لا يشغل نفسه بحديث مع احد او كلام مع احد بل عليه الاقبال على الخطبة والاستماع للخطيب الا يفوته شيء من الخطبة هذا هو - [00:02:11](#)

والمطلوب من الانسان وقد جاء يعني احاديث تدل على منع ذلك ومنها هذا الحديث. اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب فقد لغوت. ومعنى لغوت يعني حصل منه لغو وحصل منه امر لا يصوغ وقد جاء ان ان الانسان اذا حصل - [00:02:31](#) اهله منه اللغو وحصل منه شيء آفان انه لا يحصل الاجر على يعني صلاته او على جمعته وان كان قد حصل منه آفان يقال انه ادى الصلاة وانه لا يطلب منه الاعادة ولكنه - [00:02:55](#)

او فوت على نفسه الاجر والفضل الذي يحصل للجمعة. وعود على نفسه الاجر والفضل الذي يحصل الجمعة وقد مر بنا في الحديث جاء في الساعة الاولى الساعة الثانية كأنما قرب كرشا من المرحلة الرابعة كما قرب دجاجة وبالراحة الخامسة كأنما قرب بيبة وثم الملاك يقولون - [00:03:15](#)

الصحف يستمعون الخطبة ظنن ظنن جاء بعد ذلك فانما جاء بحق يعني اتي بالواجب الذي عليه. لكن فتح الاجر. هذا هو الاجر. فهذا ايضا يفوت على نفسه الاجر وان كانت آفاته صحيحة بمعنى انه ليس له مطلوب منه ان يعيدها ظهرها - [00:03:47](#) لأن الفطرة يعني خلاص لا تعادل لكن الظاهر يعني هي التي اذا فاتت الانسان الجمعة فانه يصلى ظهرها فلا يطلب منه الاعادة ولا لكن يعلم ان الامر خطير وانه يفوت على نفسه الاجر العظيم. آفهذه الصلاة العظيمة التي هي صلاة الجمعة - [00:04:11](#)

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة اصحاب الكتب التي في شباب المسواد. عن ابن ابي ذئب. وهو محمد ابن عبد الرحمن اصحاب الكتب. عن الزهري. حمد مسلم بن عبيد - 00:04:31

اصحاب الكتب عن ابي هريرة رضي الله عنه اكتر الصحابة في الحديث قال الاستماع للخطبة والانصات لها الانصات والاستماع الذي يbedo انهم بمعنى واحد والانصات يعني وكذلك الاستماع فيه الاقبال - 00:04:49

وهذا بخلاف السمع لان هناك فرق بين السامع والمستمع لهذا يقولون يسجد المجتمع سجود التلاوة ولا يسجد السهو لان الانسان اذا كان هناك قارئ انسان مقبل مصفي متابع له فاذا سجد القارئ يسجد المستمع ولكن لا يسجد السامع الذي يسمع - 00:05:17
مجرد يعني سمع القراءة ولكن ليس متابعا للقارئ. وليس معه آآ ذكر الاستماع والانصات والله تعالى يقول واذا قرأ فاستمعوا له وانصتوا. فاستمعوا له وانصتوا هذا الاستماع والانصات بمعنى واحد لكنه يعني غير السمع - 00:05:43

قال حدثنا مفلس بن سلمة العدني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن شريك ابن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء السياسة عن ابي ابن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم قرأ يوم الجمعة - 00:06:09
تبارك وهو قائم فذكرنا باليام الله. وابو الدرداء او ابو ذر رضي الله عنهم يغمز فقال متى انزلت هذه السورة؟ اني لم اسمعها الا الان. فاشار اليه ان اسكت. فلما انصروا - 00:06:29

قال سألك متى انزلت هذه السورة فلم تخبرني؟ فقال ابي ليس لك من صلاتك اليوم الا ما لغوا فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له واحبه بالذى قال له ابي فقال رسول الله - 00:06:49

صلى الله عليه وسلم صدق ابي. ما ذكر هذا الحديث عن ابي بن كعب رضي الله عنه انه كان اه كان في خطبة وكان ان الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ يوما نعم الرسول صلى الله عليه وسلم بان قرأ يعني في وهو قائم يعني في الخطبة يعني - 00:07:09
تبارك في بعض الروايات انها سورة براءة يعني شيء منها فكان ابو الدرداء او ابو ذر غمزه وقال متى انزلت هذه السورة كأنه لم يسمعها الا الان فاشار اليه ان اسكت. يعني اشار اليه ان اسكت. يعني ما كلامه ولا اجابه - 00:07:37

ولما فرغ وانتهت الخطبة وبعد ذلك سأله قال اني سألك عن كذا وكذا ولم تجبني قال ليس لك من صلاتك الا ما لغوت لان يعني يشير بذلك الى ما جاء في بعض الاحاديث ان من استلخص فقد لغى ومن قال - 00:08:06

قال انصت يعني فلا جمعة له او فقد لغى او انه قد لغى فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واحبه وقال صدق ابي هذا الكلام الذي قاله فيما يتعلق بالانصات والاستماع للخطبة وعدم الانشغال عنها وعدم الحديث مع احد ولو كان في - 00:08:30

العلم ولو كان في امر بالمعرفة والنهي عن المنكر لان هذا يشغل عن الاستماع للخطبة وان من حصل منه الكلام او الفعل ولو كان امرا معروفا ونهى عن المنكر او كان استفسارا في علم او تعلما لعلم فان ذلك يعتبر من اللغو الذي آآ يفوت عليه قول - 00:08:50
الجمعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم ذكرنا باليام الله. ذكرنا باليام الله يعني بالواقع الحوادث. الاشياء التي تحصل والتي فيها عبر وفيها عزة - 00:09:13

وابو الدرداء او ابو ذر يغمزني فقال متى انزلت هذه السورة؟ اني لم اسمعها الا الان. يعني غمزه من اجل لان يعني ينتبه لسؤاله. غمزه بيده من اجل ينتبه لسؤاله فسألها. فاشار اليه ان اسكت - 00:09:39

لم يكلمه بشيء وبعد ذلك كلام نعم واسار اليه ان اسكت فلما انصروا قال اشار اليها ان اسكت بالاشارة لا بالكلام ما قال اسكت يعني الحقيقة سبق اذا قلتها لصاحبك انصت والامام فقد بلغت - 00:09:59

وانما لما كان هناك كلام ولم يكن هناك الا ان يعني الموضوع فلا ينجيه في الكلام وانما انهاء بالاشارة وهذا شيء لا بد منه قضية الاشارة. نعم مما انصروا قال سألك متى انزلت هذه السورة فلم تخبرني؟ فقال ابي ليس لك من صلاتك اليوم الا ما لغوت - 00:10:17

ذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له واحبه بالذى قال له ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابي. نعم. يعني قول الرسول صلى الله عليه وسلم صدق ابي يعني ان هذا يعني اه هو الذي قاله - 00:10:42

ما هو تفسير وتوضيح لقوله اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب فقد لغت. نعم قال حدثنا محدث ابن سلمة العدنى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي. عن شريك ابن عبد الله ابن أبي نمر. وهو صدوق يخطئ - 00:11:02

والكتب نعم ان الترمذى في في الشمال ابن يسار عن ابى بن كعب رضي الله عنه اخرجه اصحاب الكتب والحديث ان الاشارة عند عندما يحصل اه يعني اه المحاضرة او شيء يستدعي كلاما والانسان يعني لا يمكن ان يتكلم - 00:11:24

هو يعني الموضوع منه شأنه لكن ما يروح يعني بيدأ هو بالاشارة يعني يجلس الناس او يأشر للناس انهم يجلسون او ما الى ذلك هذا شيء سئل والجواب لا يمكن من نوع من الجواب من المخاطبة ما بقي عليه الا ان يشير بان آآيسكت - 00:11:52

يبين له يعني في الاشارة يعني جوابا لا ابتداء جواب لا ابتداء طلب مني رجل من ديني اثناء خطبة الجمعة. فما كان مني الا ان اعطيته دون ان اتحدث لا ينبغي وانما عليه انه هو نفسه اذا ما يحتاج الى انه لان الكون يطلب الدين ويقول يعني يريد منديل هذا هو نفس - 00:12:20

هذا هو نفس اللون فيعني مناسب النفل يشير اليه وهو يعني اذا كان منديل في ثوبه. نعم الكلام بين الخطيبتين عند جلوس الخطيب. ما في بأس ما في بأس لان الكلام هذا والامام يخطب والحديث جاء والامام يخطب اما بين جلسة العلم فالانسان يتكلم اذا كان هناك حاجة ولا اي شيء يريد ان ينبه - 00:12:52

هذا شيء يعني فله ذلك لان المنع انما هو في حال خطبة والاستماع له وهذا ما في خطبة اذا حصل من احد شيء او را احد يبعث الا كذا فانه - 00:13:20

اذا كان المأمور لا يسمع الخطيب بسبب البعد او الزحام. فهلا وحينئذ ان يستغل مثلا بالذكر اه ذكر الله عز وجل لا شك انه مطلوب واذا كان ما يصنع فاذا انصاته يعني ما دام ان الكلام لا يصل اليه آآكونه يذكر الله عز وجل لكنه لا يتتحدث معه - 00:13:36
لكن يذكر الله فيما بينه وبين نفسه ليس مع غيره او يعني يعلم غيره او يتكلم مع غيره ما في بأس اذا كان انه لا يسمع اما اذا كان من السماع - 00:14:02

ولو كان قليلا ولو كان ضعيفا فانه يسلم قال رحمة الله تعالى باب ما جاء فيمن دخل المسجد والامام يخطب قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا سفيان ابن عبيدة عن عمرو ابن دينار انه سمع جابر او ابو الزبير انه سمع جابر - 00:14:12

ابن عبد الله رضي الله عنهما قال دخل سليم الغطفاني رضي الله عنه المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت؟ قال لا. قال فصلي ركعتين. واما عمرو فلم يذكر سليم - 00:14:36

وجاء في من دخل المسجد والامام يخطب. باب من دخل باب ما جاء في من دخل المسجد والامام يخطب فلماذا يصنع؟ هل يصلی ضحية المسجد او يجلس وقد جاءت سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه يصلی قبل ان يجلس - 00:14:53
ولكنه يوجز الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى ذلك والايجاز من اجل ان يعني يتمكن من سماع الخطبة فلا يتشغل بالصلاوة ويطولها وينشغل عن خطبة وانما يصلی يجلس يصلی ركعتين وخفيفتهم ثم يتفرغ للسنة الخطبة ولا يجلس قبل ان يصلی - 00:15:17

طيب يقرأ حديث جابر ان سليم الغطفاني دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له اصليت ركعتين؟ وجلس لهذا جاء في بعض الاحاديث قم فصلي ركعتين. قال صليت ركعتين؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين - 00:15:43

على قم فصلي ركعتين والمقصود بهذا ان الانسان لا يجلس. حال دخول الخطيب حال دخوله وخطيبته الا فصلي ركعتين لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد هذا الذي جلس الى ان يقوم و يصلی ركعتين - 00:16:03

يعني يقوم و يصلی ركعتين وهذا فيه بيان مشروعية الصلاة وان الانسان يصلی ركعتين وانه لا يزيد عليهم بل يخففهما ويوجز فيهما الركعتان هنا لا مفهوم لهم من حيث مما هو يعني اقل منها - 00:16:21

لانه لا يتمثل برکعة واحدة الا بالوتر وكذلك ايضا لا يتتفق باكثر من ركعتين لان النبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى التجوز فيهما ايضا يعني حتى ما كان صنع الخطبة وليس هذا مثل اذا دخل المسجد في هذه الخطبة - 00:16:44

فانه يصلي يعني ركعتين او اكثر انما بين ركعتين من اجل انه لا ينقص عندهما. واما كونه يزيد عليهما فله ان يزيد. لكن في حال الخطبة ليس له ان يزيد - [00:17:03](#)

عليه ان يصليهما وان يخففهما حتى يتمكن من الانسان على فطره ولا يتشغل عنها في الصلاة. وفي الحديث ايضا دليل على ان الكلام من الخطيب ومن يكلمه الخطيب لا بأس بذلك - [00:17:18](#)

يعني اصحاب الكلام بين الخطيب وبين غيره من يخاطبه فانه لا بأس بذلك. وكما جاء في هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال له اصليت قال لا قال قم فصلي ركعتين - [00:17:35](#)

لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال وهو يخطب وقد قطع الخطبة اصليت؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين. دل هذا على الكلام من الخطيب ومن يكلمه الخطيب انه لا بأس به - [00:17:48](#)

بل جاء في الحديث الذي فيه الاستسقاء الخطبة الرسول صلى الله عليه وسلم كلامه رجل قال يا رسول الله خلقت الاموال وانقطعت السبل ادعوا الله ان يريدنا فدعا الله كلام الخطيب ومن يكلمه ومن يكلمه لا بأس به وانما الكلام بين الناس الذين يحصل - [00:18:04](#) مع بعضهم اه اشتغال عن الخطبة وانصراف عن الخطبة وجدتنا هشام بن عمار عن سفيان عن عمر ابن دينار انه سمع جابر. جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما احد السبعة المكثرين من حديث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم - [00:18:29](#)

او ابو الزبير طريق ثاني مثل ما هذا واما هذا ابو الزبير محمد مسلم لتدرس ما في سلوك حول اصحاب الكتب من جابر يعني الشك اذا كان بين ثقتين لا يؤثر. وانما يؤثر اذا كان بين ضعيف وثقة - [00:19:00](#)

وكان لدينا ضعيف وثيقة فهذا هو الذي يؤثر واما اذا كان الاحتمال بين الفرقتين فان ذلك لا يؤثر قال حدثنا محمد الصباح قال اخبرنا سفيان ابن عبيدة عن ابن عجلان عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد رضي الله عنه انه - [00:19:24](#)

ثم قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال اصليت؟ قال لا. قال فصل ركعتين وهذا الحديث مثل الذي قبله يعني جاء رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يذكر وقال له النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قال فصلي ركعتين - [00:19:51](#) فهو مثل الذي قبله قال سيدنا محمد ابن الصباح هو صديقها من الصباح بالنسبة سفيان ابن عبيدة عن ابن عجلان محمد ابن عجلان عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد - [00:20:11](#)

عن سعد ابن مالك في الزنا وهو من السبع المؤفرين من حديث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم قال حدثنا داود بن رشيد قال حدثنا حفص بن الرياد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه. وعن ابي سفيان عن - [00:20:46](#) الجابر رضي الله عنه انهما قالا جاء سليم الغطفاني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت ركعتين قبل ان تجيء؟ قال لا. قال فصلي ركعتين وتتجاوز فيها - [00:21:04](#)

ما ذكر هذا الحديث وهو مثل الذي قبله لان الرسول صلى الله عليه وسلم هو صلى ركعتين او يعني يجلس قال لا قال قم فصلي ركعتين وتتجاوز فيها. قال وهنا قال قبل ان تجيء. وقبل ان تجيء هذه جاءت زيادة. يعني - [00:21:24](#) الاجتهاد والمخلافة للحاديـث الاخرـى التي وردت والتي فيها ليس فيها ليس فيها قبل ان تجيـك. ومن المعلوم ان يعني ان هذه الزيادة يعني علاش موجودة في الطرق الاخرـى والحاديـث الكثيرة المتعددة - [00:21:42](#)

اه امر الرسول صلى الله عليه وسلم اه دخل وجلس ولم يصلي ركعتين. واه قبل ان معلومـة انه حتى لو صلى قبل ان يجيـهـيـ فيـ البيـتـ يعني لا يعني ذلك عنـ انهـ يـصـلـيـ فيـ آآآـيـصـلـيـ تحـيـةـ المسـجـدـ - [00:22:00](#)

حتـىـ لوـ صـلـىـ فـيـ بيـتـهـ قـبـلـ انـ يـأـتـيـ لـوـ كـانـ حـصـلـ مـنـهـ صـلـاـةـ فـيـ بيـتـهـ فـاـنـ ذـلـكـ لـاـ يـفـنـيـ عـنـ كـوـنـهـ يـصـلـيـ رـكـعـتـيـنـ لـاـنـ المـقـصـودـ اـنـهـ اذا دـخـلـ المسـجـدـ يـصـلـيـ رـكـعـتـيـنـ قـبـلـ انـ يـجـلـسـ وـالـاـمـامـ يـفـطـرـ فـهـذـهـ تـعـتـبـرـ يـعـنـيـ جـاءـتـ مـنـ طـرـيـقـةـ - [00:22:20](#) صـحـيـحةـ وـلـكـنـهاـ تعـيـدـهـاـ المـخـالـفـةـ لـلـطـرـقـ الـمـتـعـدـدـ الـتـيـ جـاءـتـ عـنـ الثـقـافـةـ الـمـتـعـدـدـيـنـ حدـثـناـ دـاـوـدـ بـنـ رـشـيدـ عـنـ الـاعـمـشـ اـخـرـ اـصـاحـابـ الـكـتـبـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرةـ وـعـنـ اـبـيـ سـفـيـانـ اـبـوـ سـفـيـانـ وـطـلـحـةـ بـنـ نـافـعـ صـدـيقـ اـحـدـ اـصـاحـابـ الـكـتـبـ عـنـ جـابـرـ نـعـمـ - [00:22:37](#) منـ جـاءـ الـجـمـعـةـ وـالـمـؤـذـنـ بـدـأـ فـيـ الـاذـانـ الثـانـيـ مـاـ هـوـ اـوـلـىـ لـهـ ايـهاـ اـوـلـىـ لـهـ لـاـنـ الـخـطـبـةـ الـاـذـانـ مـطـلـوبـ مـنـ مـتـابـعـةـ الـمـؤـذـنـ وـالـخـطـبـةـ يـعـنـيـ

مع اهميتها وآالحرص عليها وعدم الانشغال عنها بان الانسان يصلى يعني - [00:23:19](#)

يببحث قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الرحمن المحاربي عن اسماعيل ابن المسلم عن الحسن عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان - [00:23:56](#)

رجل دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجعل يتخطى الناس فقال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم اجلس فقد اذيت وذكر النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة. النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة - [00:24:22](#)
نحط جوا حقنة يأتي متأخرا مما يتقدم ويمشي بين الناس ويقطع يعني يفرق بين الجالسين من اجل ان يبحث عن مكان الواجب على من جاء متأخرا انه يجلس حيث ينتهي به الصف - [00:24:47](#)

ولا يأتي متأخرا ثم يربد ان يسير مع المتقدمين ان التقدم يكون للمتأخرین اذا جاء مثل هذا فانه يأثم لانه اذى الناس بعض الناس لكن اذا كان هناك فرجة لا يصل اليها الا بتخطي يفعل - [00:25:06](#)

لان ان المتأخرین قصروا في كونهم لم يسدوا هذه الفرجة ولم يشغلوا هذه الاماكن التي امامهم هو وصل الصفوف مطلوب فاذا كان هناك فرجة لا يصل اليها الا بالخطي يتخطا - [00:25:27](#)

واولئك هم المقصرةن. واما اذا مات هناك يعني فرج وانما الصفوف يعني ممتلئة. الانسان الذي حيث انتهى به الشخص وما يؤذى الناس بتخطيه يبحث عن ما كان وقد جاء متأخرا - [00:25:44](#)

وعرض آ ابن ماجة هذا الحديث عن ان جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهم ان رجل دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يكتب وجعل يتخطى رقاب الناس فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اجلس فقد اذيت وانيت - [00:26:05](#)

وقد اهديت وانيت فامرها بالجلوس والا يحصل منه التخطي واحذر وبين يعني وقد اذى المسلمين بتخطي رقبتهم وان اي انه تأخر وجاء متأخرا ثم جاء يبحث يتخطى رقاب الناس اه يعني تأخرت - [00:26:27](#)

واذيت يعني جمع بين متأخرا ثم اراد ان يصل الى مكان متقدم بالخطي فليس له ذلك قد هديت وانيت والاصل ان ان الايذاء انما جاء بسبب اه التأخر لانه لو جاء متقدما لحصل - [00:26:56](#)

دون ان انه يتقدم ويبحث عن مكان يحصل مكانا متقدما آلانه ان كون يتاخر فانه حصل انه آتاخر ومع ذلك اذى يعني انيت تأخرت واديت تأخرت وسبب الايذاء هو تأخر الذي جعله كونه جاء متأخرا واراد ان يبحث عن المكان المتقدم حصل - [00:27:16](#)

والذى بسبب ذلك قال حدثنا ابو كريب بكرة محمد ابن علاء عن عبدالرحمن المحاربي عن اسماعيل ابن مسلم نعم الحسن ابن ابي الحسن اصحاب الكتب جابر ابن عبد الله عن جابر ابن عبدالله رضي الله - [00:27:48](#)

طبعا انا اقول حديث في اسناده الحسن وهو مدلس وروى بالعنعنة وفيه اسماعيل اسماعيل نصيبي اسماعيل ابن مسلم المكي وهو ضعيف لكن الحديث جاء عن ابي داود عن عبد الله بن بشر باسناد صحيح ويكون هذا الحديث متنه صحيح وان كان اسناده ضعيفا - [00:28:19](#)

هذا الحديث وان كان اسناده ضعيفا الا ان متنه صحيح. لانه جاء من حديث عبدالله بن يوسف رضي الله عنه. آ يعني نفس المعنى انه اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مجلس - [00:28:42](#)

هذا يعني صلى من قبل هو المسجد ثم دخل لكن الرسول صلى الله عليه وسلم امركم بالجلوس وعدم الاستمرار في التحدى بعددين رسول الله في صحته ولا نdry هل صلى في مكان متأخر ثم جاء يبحث عن مكان - [00:29:01](#)

يمكن ان يمكن ان يكون يعني اما انه آان هذا قد يكون متقدم متقدما الذي هو كونه قادر اجلس انه يجلس وآ وهذا الذي جاء فيه روایات كثيرة يعني التي فيها ان فيها امر بان يصلى ركعتين قبل ان يجلس - [00:29:22](#)

اه يحسن ما يكون احدهما ان يكون هذا متقدما والذي جاء في كثيرة متأخر فيكون المطلوب من انه يصلى قبل ان يجلس قال سجّدنا ابو قریب قال حدثنا رشید بن سعد عن زفار بن فوائد عن سالم بن معاذ بن انس عن ابیه رضي الله عنه انه قال قال رسول - [00:29:49](#)

الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخاذ جسرا الى جهنم هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة فقد اتخذ يسرا الى جهنم - 00:30:22

او اتخاذ جسرا الى جانب قد اتخاذ يسرا الى جهنم يعني بفعله هذا يعني عمل عملا يعني يوصله الى جهنم وانه جسر يوصل الى جهنم اتخاذه يعني عمل العمل الذي يؤدي به ذلك. او اتخاذ يعني او اتخاذ يعني له جسر بان عقد بان - 00:30:44

جعل في جسر يوصل الى جهنم لكن في الحديث ضعيف ينفيها من جهتين وفيه بن انس اه سهل من معاذب الناس لرواية ضعيفة ليس فيه ضعف الجهتين شهيد غير ثابت - 00:31:05

رسول الله عليه الصلة والسلام ولكن الامر خطير. وليس الانسان يتهاون ولكن هذه العقوبة اللي جاءت في الحديث غير ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانجزنا وقربنا عن رشدين ابن السعد - 00:31:38

حمزة هو ورجل ضعيفة فيه ضعيفان. وايضا يعني آكون آآ سهل بن معاذ آآ رواية جدا عنه يعني ابو داود عن ابيه رضي الله عنه قال النهي عن التصدي - 00:31:53

النهي عن التصدي مسيحي للتحرير يوم الجمعة فقط مثلا في يوم الجمعة يوم الجمعة وفي الحديث العام اللي هو ذي الجمعة. لكن الجمعة لأن العيد ممنوع وليس يا ناس يعني لا في الجمعة ولا في غيرها بالتخطي - 00:32:38

لكن اذا كان هناك فرحة لا يصلني ذلك لأن المقصود هو سبب المنع هو الايذاء هو الذي لا يحصل في هذا وبهذا قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الكلام بعد نزول الامام عن المنبر - 00:33:13

قال حدثنا محمد ابن رشاق قال حدثنا ابو داود قال حدثنا الجليل ابن حازم عن ثابت عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يكلم في حاجته كان يكلم في الحاجة اذا نزل على المنبر - 00:33:38

يوم الجمعة ما ورد باب في الكلام بعد نزول الامام عن المنبر. الكلام في الكلام بعد نزول الامام من المنبر لانه عندما ينتهي من الخضرة وينزل فانه يكلم انه لا يأس بالكلام في ذلك - 00:33:58

لانه ليس مصليا ولا خطيبا وانما هو بين هذا فاذا لا مانع يعني من الكلام في ذلك ابن ماجة رحمة الله هذا الحديث قال قال الناس اذا نزل عن الممرض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكلمه بالحاجة اذا نزل عن المنبر - 00:34:17

يعني من كلام الانسان لكن الحديث جاء من طرقا متعددة وفيها ان ذلك يعني في صلاة العشاء وذلك في صلاة العشاء قبل ان يصلني ما اراد ان يصلني كان معه رجل فيعني - 00:34:43

اه سافر للجواب معه وكان معه او ما يدخل في الصلة والناس جالسون وي يعني وفيهم النعش آآ هذا هو المحفوظ وما هذا؟ فقد جاء من طريق آآ جرير ابن حازم - 00:35:00

وهو مخالف لغيره من الثقات الذين رووا ذلك لكن من حيث المعنى هو صحيح لانه آآ لما بيكلم هذا لا اشكال فيه ولا مانع منه. ليس هناك دليل يمنع الذي دل عليه هذا الحديث وان كان غير محفوظ ومحفوظ في صلاة العشاء - 00:35:18

لان الرواتب لقاءات بان ذلك في صلاة العشاء وانه ليس عند نزول نزول المنبر لكن معناه صحيح وثبت انه يجوز ان يكلم لانه ليس ليس يعني في خطبة وليس لصلاة حتى معلوم ان الخطيب يمكن ان يكلم اذا كان هناك حاجة - 00:35:41

ما كلمه الرجل الذي قال يا رسول الله ادعوا الله ان يغينا الذي دل عليه الحديث معناه صحيح. ولا اشكال فيه. والاصل هو ثبوته حتى يأتي المنع منه وما تأمينا منه - 00:36:05

قال حدثنا محمد بن بشار الثقة طهور ابن ثابت عن انس ثابت للاسف النبي عليه الصلة والسلام قال رحمة الله تعالى عظم جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا حاسب اسماعيل المدنی عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع - 00:36:22

انه قال استخلف مروان ابا هريرة رضي الله عنه عن المدين فخرج الى مكة وصلى بنا ابو هريرة يوم الجمعة وقرأ سورة الجمعة في السجدة الاولى وفي الاخرة اذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت سورتين كان علي -

رضي الله عنه يقرأ بهما بالكوفة. فقال ابو هريرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما اه صلاة الجمعة الجهر فيها يعني الجهر فيها بالقراءة وآجا جاءت القراءة بسور ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:35

هي آآن يقع في الركعة الاولى في سورة الجمعة والثانية وايضا جاء انه يقرأ صدقة وعافية وجاء انه يقرأ الاولى بالجمعة الثانية الغاشية هذه ثلاث آآصيغ او ثلاث آآيعني آآقراءات او سور آآليرأ بها - 00:38:01

هي ثلاث وهيئات في صلاة الجمعة وهم يفرون السبح والعافية الجمعة والغفير وكل هذه جاءت في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكر الحديث الاول هريرة رضي الله عنه - 00:38:31

مروان لما ذهب الى مكة ما فيها مروان امير المدينة فذهب الى مكة واستخلف مدة غيبته ابا هريرة رضي الله تعالى عنه فكان هو صلى الجمعة وقرأ برکعة الجمعة بالجمعة هنا اللي هو سورة الجمعة هم نافقين - 00:38:51

بما ان انه قال له اه اعبد الله النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ به يعني ان هذا مرفوع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:39:16

ان هذا عن ابي هريرة تتفعل الى رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه لعل الحكمة في قراءة سورة الجمعة في يوم في اخر صلاة يوم الجمعة يعني فيها ذكر الجمعة - 00:39:39

انا فيه هاديك الجمعة وذكر شيء من احكام الجمعة لانه اه لا يباع فيها ويشرى بعد الاذان وان ان على الانسان ان يبادر ويترك البيع وكذلك اذا صلى الناس ينصرفون - 00:39:55

يذهبون من فضل الله. وفيها ذكر احكام تتعلق بالجمعة ليكون قراءتها في صلاة الجمعة فيه تذكير بهذه الاحكام وبيان لهذه الاحكام المتعلقة بالجمعة من سورة لعل قراءتها لان المنافقين اه الذين لا يأتون الصلاة الا وهم كسالى والذين يغيبون عن الصلوات كثيرا -

00:40:09

يعني قد يحصل منها الحضور يوم الجمعة وان يشهدوا الجمعة قراءتها يكون فيها اجماع لهم وتذكير لهم بهذه الآيات التي فيها طمحه فيها يعني سوء صنيعهم فلعل ان يكون في ذلك عبرة وعظة - 00:40:42

حدثنا وقفنا بشيبة عن حاتم اسماعيل المدنی هو اصحاب الكتب من جابر بن محمد. وهو عن محمد ابن علي ابن الحسين وهو صديق اخرجه البخاري النبي محمد ابن علي عبيد الله - 00:41:08

من ابي هريرة سيدنا محمد ابن الصباح وفيه الاستخلاف ايضا ان يكون الامير يعني عند غيبته ليقوم بشؤون الناس وهذا بالنسبة للامير الخاص له ان يريد فيباء مسرح المجرم - 00:41:31

ان ان عمر رضي الله عنه جاء اليه اميره على مكة يطالب بالعجز قال له من من استخلفت على اهل مكة ومن وليت على اهل مكة قال وليت عليه من اجزم - 00:41:57

المولى المولى قال اوليت عليه المولى ليس عليه موية قال انه كان عالم بكتاب الله كان عالم بكتاب الله عارف بالفرائض قال عمر رضي الله عنه تذكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وقال - 00:42:15

محمد صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين فهذا كما يقولون تأتي مناسبات تذكر في احاديث وتذكر فوائد وتذكر باشياء يعني المناسبة هي التي تذكر بها - 00:42:35

اه عمر رضي الله عنه حدث بهذا الحديث بهذه المناسبة وقال وجه الزيارة وسبب ترشيحه للقيام بهذه المهمة وانه عالم بالكتاب عارف بالفراغ الاحكام الشرعية ان الفرائض تطلق على الاحكام الشرعية مطلقا وتطلق على الفرائض اللي فيه المواريث - 00:42:57

هنا المقصود التي هي الاحكام الشرعية قال حدثنا محمد الصباح قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا ابن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الضحاك بن قيس الى النعمان لبشير رضي الله عنهما اخبرنا بـ اي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة مع -

00:43:25

سورة الجمعة قال كان يقرأ فيها هل اتى كحديث الغاشية ذكر هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم آآ كتب الى الامام البشير كان يقرأ النبي صلى الله عليه وسلم مع سورة الجمعة في صلاة الجمعة وهذا يقرأ - 00:43:51

هذا آآ يعني هذه طريقة اخرى او يعني نوعا اخر مما يقرأ في الجمعة وهو الجمعة في سورة الجمعة وسورة الغشيم قال حدثنا محمد بن الصباح عن سفيان عن ضمرة بن سعيد هو - 00:44:16

وصار سنين عن عبيد الله بن عبد الله وهو للنعمان بن بشير رضي الله عنهم اخرجه قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا الوليد بن المسلم عن سعيد بن سينان عن ابي الزاهريه عن ابي عنبة الخولاني رضي الله عنه ان - 00:44:37

النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم كان يقرأ في الجمعة اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث ما ذكر هذا الحديث يعني فيها قراءة تصليح اسم ربك الاعلى بجمعة الذي يقع فيه صلاة الجمعة يقرأ بهاتين السورتين يسبح الله فيك الاعلى وهذا اتاك حديث غاشي - 00:45:01

والحديث جاء يعني هذا الحديث ولكنه ثابت اه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من غير هذا الطريق ومن غير هذا الوجه يعني اه في صحيح مسلم وغيره اه الحديث - 00:45:28

البدء الغاشية وان كان وهذا الاسناد وان كان فيه شيء الا ان متنه صحيح انه ثابت آآ في صحيح مسلم وغيره من غير هذا الطريق ومن غير هذا الصحابي قال فتزني هشام ابن عمار عن الوليد ابن مسلم هو ثقة في الكتب عن اسماعيل ابن سنان وهو ضعيف - 00:45:46

عن ابي الزاهريه وهو غير الحضرمي ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابي عبلة القولاني قراءة الامام ايلات لها تعلم الذي ينبغي يعني الشيء الذي جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي اتى به - 00:46:17

لكن نقول الاولى كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان هذه مرة في الاسبوع يأتي بشيء وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الأولى قال رحمة الله تعالى باب ما جاء فيمن ادرك من الجمعة ركعة - 00:46:51

قال حدثنا محمد للصباح قال اخبرنا عمر بن حبيب عن ابي ذئب عن الزهرى عن ابي سلمة وسعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال من ادرك من الجمعة ركعة فليصل - 00:47:17
ليصل اليها اخرى ثم يقرأ باب انه من الجمعة ركعة. باب من ادرك من الجمعة ركعة يعني ان الجمعة تدرك بادراك ركعة ذلك بادراك رکوعها رکعت الثانية فمن ادركها ادرك الجمعة - 00:47:37

ومن فاته رکوع الرکعة الثانية انها فرصة الجمعة ولكنه يدخل مع الامام ويقضيها ظهرا ويقضيها ظهرا لا يقضيها جمعة وانما يقضي ظهرا ومن دخل قبل الرکوع وادرک الرکوع فانه يأتي برکعة - 00:47:58

واحدة تضم الى التي ادركها وان فاته الرکوع يدخل مع الامام ولكنه يقضيك ظهرا ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنده في احدى من ادرك رکعة من الجمعة الاخرى وجاء من ادرك رکعة - 00:48:16

فجاء يعني خاصا وجاء عاما وال الجمعة تدخل تحت العام جاء فيها حديث بخصوصها او جاء فيها ما يشملها ويشمل غيرها اذا الجمعة تدرك بادراك رکعة واحدة واذا لم يدرك الرکوع للرکعة الثانية يدخل مع الامام ولكنه يقضيها ظهرا لانه ما ادرك الجمعة بادراك رکعة من - 00:48:35

ما اورد هذا الحديث عن حديث ابي هريرة عن ابي هريرة قال من ادرك رکعة من الجمعة فليصل اليها اخرى الى ان يصل اليه صفرا يعني انه آآ ادرك الجمعة بذلك - 00:49:05

وعليه ان يقضي ما فاته على انه جمعة ولو فاتح الرکوع الرکعة الثانية لا يقضي ما فاته علينا من الجمعة ولكنه يقضي ما فاته على انه يعني مثل ما لو - 00:49:24

جاء بعد السلام فانه ليس مثل ان يصل اليه قال حدثنا محمد الصدغ عن عمر بن حبيب حروف ضعيفة اللي ابي ذئب عن الزهرى عن ابي سلمة وسعيد ابن المسيب عن ابي هريرة - 00:49:42

اه هو بيسلم ابن عبد العوف فقط احد اصحاب والحديث في اسناد ضعف لكنه جاء يعني اه له شواهد. نعم ابو بكر ابن ابي شيبة و وهشام ابن عمار قالا حدثنا سفيان ابن عبيينة عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه - 00:50:03
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك. وهذا لفظ عام الجمعة لأنها صلاة من الصلوات ومن يشمله الجمعة يعمومه شحال فيشمل غيرها - 00:50:24

ومن ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك بمعناها انه ادرك الصلاة شيئاً يعتقد به شيئاً يعتقد به وان كان في الجمعة او الجمعة اما اذا لم يدرك الركعة الحقيقة فانه ادرك شيئاً لا يعتقد به - [00:50:47](#)

بل عليه ان يقضي ما فاته كله اما اذا ادرك ركعة من الصلاة فانه ادرك بعضها ويقضى باقى. اذا فاته الركوع من الركعة الاخيرة فانه ادرك فاتته الركعات ولكن اليدين مع الامام ويقضى ويأتي الصلاة الباقية عليه كان الجمعة ان يصلى ظهراً - [00:51:09](#)

وان كان يعني آلا صلاة مطلقة يعني ليلة الجمعة فانه ركعة قضى ما بقي وان لا تفرك الركعة الاخيرة فانه يدفع مع الامام ولكنه

ومن ادرك ركعة واحدة فقد ادرك شيئاً يعتقد به عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن دينار
شمسي قال حدثنا بقية ابن الوليد قال حدثنا يونس ابن يزيد الابدي عن الزهري - 00:51:50
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من صلاة الجمعة او وغيرها فقد
ادرك الصلاة وهذا مثل الحديث الاول - 00:52:19

الجمعة او غيرها الا الحدث الاول ذكر الجمعة وثاني مطلق ويدخل دين جمعة وغيرها. وهم النصر على الجمعة وغيرهم. وان من ادرك ركعة من الجمعة وغيرها فقد ادرك الصلاة ثلاثة ركعة من الجمعة وغيرها اي غيرها من الصلوات الاخرى فانه يكون مدركا الصلاة اي مدركا شيئا يعتد به - 00:52:34

والا قوم يدخل بعد اه الرفع من الركوع للرکعة الاخيرة يدخل ما يدل على ذلك ان الانسان اذا جاء والامام على حاله يقوم معه حتى لو جاء في اثناء الصلاة وهو ساجد يكبر ثم يسجد. لا يعتد بالشيء الذي لم يدر في رکوعه. لا يعتد برکعة لم يدرك رکوعه - 00:52:58
وحدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير عن بقية للزهري عن سالم لابن عمر؟ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما احد العباد له اربعة الله عز وجل عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:53:21

الى الجمعة ووهد الامام رفع من الركوع عصر ظهر يعني يبدو انه مثل غير المسافر يعني فرض غير ركعتين والمطلوب منه ركعتين واذا جاء المصلي قبل التسلیم الاخير - 00:53:55
يدخل مع الامام وينتظر ويصلی مع الجماعة صلاة الظهر كله صلاة الجمعة مثلا هي لا شك انها صحيحة وانها مطلوبة اذا لم يكن النذير مخربا متأخرا جدا للامام امام الجماعة - 00:54:38

لان هذا لا يجوز واما اذا كانوا جاؤوا للصلوة ولكن فاتتهم الصدقات ولا شك ان لا شك ان الذين يصلون يا جماعة يقول يعني ليس له جماعة وانما الجماعة هي الجماعة الاولى لكن الصحيح انه يجوز له ان يصلى جماعة - 00:54:59

لان النبي عليه الصلاة والسلام جاء عنه فلما جاء رجل وقد باتت الصلاة قال عليه الصلاة والسلام من يتصدق على حاجة فيصلني معه اذا كان الله صرا الله عاصمه ارشدنا - 00:55:22

الحالات التي يحصل فيها خلاف في التسلية الثانية وأكثر - 00:56:32
لكن الذي جاء عن خمسة عشر من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم الأحاديث فيها أنه آدخل يعني مع الامام يعني في هذه
يقول اني بيكتفي تسلية واحدة وعلى هذا يعني يكون الانسان خرج من الصلاة بتسلية واحدة - 00:56:01
وعظيم الصلاة وراء الامام وان الجماعة فهي صحيحة ومعلوم ان ان صلاته عن الصحابة وان الانتهاء من الصلاة وبعض اهل العلم
كل واحد يصلى على حده هذا الحديث يدل على ان الجماعة الثانية اذا لم يكن التأخير متعمداً آنجد تطرق - 00:55:37
اه وجود الجماعة عن طريق الصدقة وكونها توجد بدون صدقة لا شك ان هذا اولى اذا جاء الواحد يبحث او واحد يصلى معه ارجعوا

الامر فيه فلا استطيع ان اقول فيها شيء الليلة الاولى والثانية لأن هذه هذه الجماعة هجرتها تلك فيها خلاف وان كان الخلاف يعني
الراجح فيها انها تقام قال رحمة الله تعالى باب ما جاء من اين تؤتي الجمعة - 00:56:59

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا سعيد وابي مريم عن عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اهل
قباء سيدنا محمد ابن يحيى - 00:57:51

قال حدثنا سعيد بن ابي مريم عن عبد الله ابن عمر النافع عن ابن عمر قال ان اهل قباء كانوا يجتمعون مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الجمعة - 00:58:07

وذكر من اين ليلة الجمعة يعني يأتي الناس للجمعة من اي مكان يعني باماكن قريبة او من اماكن بعيدة وآآ ومعلوم ان الجمعة آآ
المساجد المتعددة التي تكون في الاحياء - 00:58:24

الجماعة الجمعة يجتمعون كلهم في مسجد واحد يصلون فيه اه قال ان يأتي بما يرجع قبل ان تغيب الشمس اما عليه ان يأتي
الجمعة وبعض العلم يقول انه اذا سمع النداء - 00:58:44

الذى يسمع النداء انه يأتي الجمعة ومعلوما ان ان الاحياء التي اه الجزيرة التي اه يصلى فيه الناس والجماعات وما يأتون الى الجمعة
انهم يجتمعون في ذلك المسجد ولو كان لم يصل اليهم سماع - 00:59:07

يعنى الايام لم يصل اليها صوت الذي يؤذن الجمعة اما وانهم مأمورون ومكلفون بان يصلوا في المسجد المعين الذي يجمع آآ اهل تلك
الاحياء او يصلوا فيه اه اما قضية يأتي من مكان بعيد بحيث انها اه يرجع الى اهle قبل غروب الشمس واذا كان يرجع الى -
00:59:28

غروب الشمس هذه ليلة الجمعة هذا غير غير واضح اورد في هذا الحديث ان قباء كانوا يجتمعون مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني
ان يأتون و يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة - 00:59:57

والحديث ضعيف عبد الله ابن عمر العمري المدبب وهو ضعيف والحديث غير صحيح ولا ادري يعني الحقيقة بالنسبة لي مسجد قباء
يعنى في زمانه صلى الله عليه وسلم النهاية كانوا يجتمعون او انهم كانوا يقنعون او انهم كانوا يقنعوا - 01:00:12

ما ادري هذى ينبعى انها تبحث ويعرف يعني الواقع بالنسبة او انهم كانوا يأتون الى مسجده صدق اه قريبا وهو المسافر الذي جاء
بعد ما فاتته اه الركعة الثانية الربوع في الركعة الثانية - 01:00:32

يتم او يقصر الذي يبدو لي الان انه يقصر لانه سبق مربنا في الحديث صلاة الجمعة ركعتان وصلوة ركعتان وصلوة الحضر اربع فمن
دخل معه هنا في الحاضرة فانه يتم اربعاء فردينا ويصلى ركعتين - 01:00:58

لان هو دخل مع امام بيتم حتى يصلى بصلاته لان الانسان اذا دخل مع امام يتيم ولو جاء في اخر الصلاة اه فان المسافر يصلى بصلوة
الامام فيما جعل ابن عباس سنة وحده وصلى ركعتين واذا - 01:01:17

صلى مع الامام يتم على تلك السنة المسافر الذي جاء ودخل مع الامام وانفرغ من ركعة ثانية فانه يتمها جماعة يسموها اصلا لانها ان
هذه صلاة المسافر وهو ما دخل مع امام اليتيم حتى يلزمها الحاضر فانه يصلى اربعاء لان صلاة الحظر اربعاء - 01:01:36
فانه يرجع الى انه يصلى الظهر والظهر في حلق اربعاء والمسافر الظهر في حقه اثنان. نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى على الصعيد
بن ابي مريم. عن عبدالله بن عمر. وهو ضعيف اخرجه. المسلمين واصحاب السمو. نعم. عن نافع عن ابن عمر. نافع ابن عمر -
01:02:02

والله تعالى اعلم وصلنا والله وسلم على محمد اصحابي اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الله الصواب وفقكم للحق
سبحان الله من سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانك الله ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرلوك وتوب اليك -
01:02:32